

وكثير حسناته لانه يقابل من كل من وراه من المسلمين ولو لا الجهاد
 لوصل لعدو واليه كما ذكره كتاب مناب الكحل **تلك** في البراد من حديث
 الوليد بن مسلم عن اسمعيل بن ارفع عن سمير بن ابي صالح **عن ابي**
هريرة قال قال هذا حديث لم ير غيرك اسمعيل بن يحيى بن ابي
 في موضع اسمعيل فعرفوه وفي آخر ضعيف واه انتهى
من لقي العدو فصرخ يفتنا او يغاب يفتن في قومه ايام
 بسببها الملكان مكر وفيه ما يسأل غيره لما طبع **عن ابي**
ابوب الاصلح قال النبي وفيه محمد بن رسول ولد محمد وسير
 اعرفه ونبيته رحاله فتاة
من لم يفته صلواته عن الفتنة او المتكبر لم يزد يصلاته من الله
 امور تلك الامور التي عن الفتنة او المتكبر **لم يزد** يصلاته من الله
الاعداء لان صلواته ليست هي المستغنى بها الكفاية بل هي وبال
 يترتب علمها العقاب قال المرابي هذه الآية تقال على كثير من ابناء
 الدنيا واستدل بها الخليلي ان الغنى شرط للصلوة قال لان صلواته
 الفاعل لا تتعدى من الغنى **طلب عن ابن عباس** قال النبي فيه ليش
 ابن ابي سلمة ثقة لكنه عدس وقال النبي فيه يحيى بن طلحة بن البربرقي
 وثقه ابن حبان ورضيحه السعدي وقال في الميزان هو صريح الحديث وقال
 الشاهب بسبب ابي ولساق له هذا الخبر ثم قال احدث ابن الجبير فقال هذا الذي
 وزور ورواه عنه ايضا ابن مردويه في تفسيره قال الحافظ العراقي وسنده
 ابن ورواه ابن معبد في كتاب الطاعة والعصية من حديث الحسن
 بن مسعود اسناد صحيح انتهى
من لم يات ببيت المقدس من بصرى فيه فليبعث اليه بزيته يسر فيه
 لبيت المقدس وهو بما يصلون والفتن فان ذلك يقوم مقام الصلوة
 فيه فان من اعان على جرحه مثل جرحه وذا قاله لما قال له ميمونة
 رسول الله افنتنا في بيت المقدس قال ابنته فصلوا فيه قالت قاتل
 شتختم فذكره **ابن عبيد** بن رما كصف حسنه بلين
 كما قال فقه عثمان بن عطاء الساساني اوردته الذهبي في الضعفاء وقال
 ضعفه الدارقطني وغيره وقال عبد الله بن اسحاق ليس يقوي
من لم يات ببيت المقدس ما طال حبه بين السنة وما اثارها **فليس منا**
 اي ليس على طريقتنا الاسلامية واخذ فلما روج فاجروا قصه والجمود
 على التذب كما غير مرة **حزنت في الاستيذان في الطمارة والعباد**

الختارة

المختارة **عن زبدي بن ارقم** قال من حسن صحيح
من ابومن بالقدري بالخبر بل اي القضا الا ان **خبره وشبهه فان امره**
بريغ عن ابي هريرة قال النبي فيه صلواته من سرح وهو خالجي واقول
 فيه ايضا يزيد الزقاني وهو له من كرامات فتعقبه الجنازة برسائل الخواص
 وحده خارج عن الاضاف
من لم يبيت الصيام وفي رواية لابن ماجه من لم يرضه من الليل
 ابي يطعم بالصوم من الليل والرض القطع وعند الدارقطني من لم يرضه
 ابي يتعرض للصيام ويؤديه وفي رواية حكاه ابن العربي من لم يبيت
 الصيام والبيت القطع **فيما طلوع الخيل** ابي بن يمين الليل **فلا يصيام له**
 ظاهره فرضه ان اوغلا وعلمه معهم ابن عمر وعالك وداود الظاهري
 والوفى وحده الاكثر بالفرض لخبر الدارقطني عن عبيد بن ان المصطفى
 قال صلواته من قد اقلت لا قال قاتل اذا احوم له ريث واذا الاستقبال
 والاستيناف والتفقوا على اشتراط النبيين في فرضه بل يتعلق برين معين
 واختلفوا في ايماله زمن معين فحضره الاكثر وفيه اخذ الجمهور لدره في ايم
 سالكه واحد في احدى روايته قال النووي اول ليلة من رمضان صوم
 جميع الشهر اجزاه لان صوم الكرك صوم يوم قال القاضي وهو قياس مردود
 فيه مقابلة النقص ولم يشرط الحنفية التيسير في صوم رمضان والذم للمعنى
 وشروطه في التذم للمعنى والفضلا والفقهاء **من لم يرضه** عبد الله بن
 عباد عن الفضل بن فضال عن يحيى بن ابوب عن يحيى بن سعيد عن
 عمر بن عابته **هو من عابته** قال الدارقطني تفرد به عبد الله بن عباد
 عن الفضل وكلمه ثقاة انتهى وقال الذهبي هو واو وقال الزبير العرافي
 قول الدارقطني كلامه ثقاة في معتل ان براد به الفضل ومن بعده دون غيره الله
 ابن عباد فيكون مراده انه المنع به وانما عصب الخفا به به ويحتمل ان براد
 به رجله من كلام عبد الله وغيره فيكون تفرد به الحديث والاول اقرب لان
 غير واحد ابي عبد الله بهذا الحديث قال ابن حبان نقله الاضطر وعنده نسخة
 موضوعة فذكره هذا الحديث وقدم ابن العربي من كلام الدارقطني في صحيحه
 فخطب له واوجي دعاوي عريضة
من لم يجمع بجمع تسلون اي بجمع المنية وعقد العزم والاعمال العزم التام
 قال النجاشي يقال اجمع على الامر واجم اذا هم وجمعه وانما له اجمعوا
 اجمعهم بما احاموه بالعزيمة والفظر والية المناسبات من لم يبيت الصيام **قال**
النجاشي الصادق **فلا يصيام له** ابي صحيح في رواية الحنفية الشرعية